الخلو فقط كقولنا زيد اما ان يكون في البحر واما ان لا يكون
فان الكون في البحر مع عدم الغرق يصدقان ولا يكذبان والكون في
البر وسالبتها يرفع الفساد في الكذب فقط لخلو ليس زيد اما
ان لا يكون في البحر واما ان يغرق فان عدم الكون في البحر
مع الغرق يكذبان ولا يصدقان ومنه يعلم ان كل مادة صدق فيها
موجبة منع الجمع كذبت فيها سالبة وصدق سالبة منع الخلو وكل مادة
صدق فيها موجبة منع الخلو كذبت فيها سالبة وصدق سالبة منع
الجمع وكذا من جانب سالبتها وان كل شيئين صدق بين عينهما
منع الجمع صدق بين نقيضهما منع الخلو وبالعكس لكن هذا بدلالة الاتفاق
في الكيف اي في الايجاب والسلب وان بدلالة الاختلاف فيه فالصادقة
السالبة المتفقة في النوع وقد يكون المنفصلة ذات اجزاء ثلث
او اكثر فالثلثية كقولنا العدد اما زائد او ناقص او مساو والكلمة
اما اسم او فعل او حرف والاكثر العنصر اما نار او هواء او ماء او
ارض والكلي اما نوع او جنس او فصل او خاصة او عرض عام ومثال
المتن ليس معناه ان ينسب عدد الى عدد كما ظن فان الزيادة والنقص
والمساواة لا يراد بها حسابها اللغوية بل المراد بها معانيها
الاصطلاحي فان كل عدد يزيد المجتمع من كسوره التسعة عليه
يسمى زائدا كاثني عشر والناقص ناقصا كالاربعة والمساوي
مساويا كالستة هذا في المنفصلة الحقيقية واما فائدة الخلو

الكبرى

المركب من اكثر من اثنين فكقولنا اما ان يكون هذا الشيء لا
لا حجرا ولا شجرا ولا حيوانا واما مانعة الجمع فكقولنا اما ان
يكون هذا الشيء شجرا او حجرا او حيوانا فان قلت لا يتركب
شيء من المنفصلة من اكثر من جزئين لان الانفصال نسبة
واحدة والنسبة الواحدة لا يتصور الا بين جزئين ضرورة
ان النسبة بين امور متكثرة لا تكون واحدة بل يكون متكثرة
قلت المراد بتركب المنفصلة من اكثر من جزئين تركيبها
بحسب الظاهر لا بحسب الحقيقة والا فالانفصال الحقيقي في المثال
المذكور على الحقيقة بين ان يكون العدد زائدا او لا يكون زائدا
على تقدير ان لا يكون زائدا بين كونه ناقصا او مساويا فان
قلت فما وجه حكمهم ان الحقيقة لا يتركب من اكثر من جزئين ومانعة
الجمع ومانعة الخلو يتركبان قلت وجهه ان الحقيقة اذا اريد بها
الانفصال الحقيقي بين كل جزئين منها فلا يكاد ان يصدق لان الاول
من اجزائها الثلثة مثلا اذا تحقق فان تحقق الثاني ايضا ارتفع
الانفصال الحقيقي بينهما وان لم يتحقق فان تحقق الثالث لم يرتفع
وبين الاول انفصال وان لم يتحقق لم يكن بينه وبين الثاني انفصال
واما الاخران فيصدقان وان اريد منع الجمع والخلو بين كل جزئين
منتسبين من اجزائها كما في المثالين المذكورين هذا والحق ان المراد
بالانفصال ان كان انفصالا واحدا لا يتحقق الا بين جزئين

Copyright © King Saud University